Information received from Tunisia

مساهمة الجمهورية التونسية ضمن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة عدد 79/123 حول التدابير الوطنية بخصوص تطبيق أحكام البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف لسنة 1949 المتعلقين بحماية ضحايا النزاعات المسلحة ومتابعة مدى امتثال الدول الأعضاء بمنظمة الأمم المتحدة لالتزاماتها بمقتضاها

أولا :على مستوى التدابير التشريعية والعملية:

-يتم العمل على مستوى وزارة الدفاع الوطني على إعداد الإطار القانوني الوطني طبقا لمشروع أمر للقانون الداخلي، يتسنى من خلاله إحداث هيئة للمختصين في الشؤون القانونية وتركيز خطة المستشار القانوني العملياتي بصلب القوات المسلحة طبقا لأحكام المادة 82 من البروتوكول الإضافي الأول لسنة 1977الملحق باتفاقيات جنيف الأربعة لسنة 1949 استئناسا بعديد التجارب المقارنة وذلك قصد تقديم المشورة القانونية للقيادة خصو ا وآمري التشكيلات العاملة على الميدان حسب طبيعة المهمة، قصد ضمان التزام التشكيلات ومطابقة العمليات العسكرية والأوامر المسداة في إطارها مع أحكام القانون الدولي الإنساني والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة والنصوص القانونية الجاري بها العمل،

-تعزيز الحلقات القيادية العليا بمختصين في المسائل القانونية لمواكبة الالتزامات والممارسات الفضلى التي أقرتها منظومة القانون الدولي الإنساني وتنفيذ الالتزامات المضمنة بمعاهدات جنيف لسنة.1949

-التحقق المستمر والمتوا ل من مدى مراعاة تطبيق قواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني عند برمجة العمليات العسكرية وتنفيذها وتقييمها وتعيين مختصين في الشؤون القانونية التي ينظمها الجيش الوطني أو يشارك فيها وطنيا وإقليميا ودوليا،

-تكوين العسكريين بمختلف أ نافهم ورتبهم وتدريبهم على احترام قواعد القانون الدولي الإنساني بمناسبة قصد ضمان حسن تأديتهم لوظائفهم ومهامهم العملياتية الرئيسية) العسكرية البحتة (أو المهام الثانوية التي يكلفون بها لدعم سائر السلطات العمومية في مجابهة الجريمة المنظمة والهجرة غير النظامية) على غرار مساعدة مهام حفظ السلام (مع إحكام تأطيرهم وتمكينهم من كافة المراجع والمعلومات القانونية اللازمة في إطار مهامهم لتعزيز إلمامهم بضوابط القانون الدولي الإنساني وتحول دون ارتكابهم انتهاكات لمقتضياته،

ثانيا :على مستوى التدابير الإدارية والتنظيمية:

-سعيا لتكريس منظومة القانون الدولي الإنساني ولمواكبة المستجدات بهذا العنوان، تم إحداث مصلحة للقانون الدولي الإنساني لب هيكلة الإدارة العامة للشؤون القانونية والعقارية والنزاعات بالوزارة، بمقتضى الأمر الحكومي عدد 908 لسنة 2016 المؤرخ في 22 جويلية 2016 المتعلق بتنقيح الأمر عدد 735لسنة 1979 المؤرخ في 22 أوت 1979 المتعلق بتنظيم وزارة الدفاع الوطني، عهد لها مهمة نشر ثقافة

القانون الدولي الإنسـاني لـلب القوات المسـلحة ومتابعة تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال القانون الدولي الإنساني وإعداد برامج التدريب والتكوين الضرورية ذات العلاقة بالالتزامات سالفة الذكر،

-تم بمقتضى تراتيب وزارية إحداث لجنة قطاعية داخلية لـلب وزارة الدفاع الوطني منذ مارس2021 ، مكلفة بمتابعة تنفيذ الالتزامات الوطنية والدولية للقوات المسـلحة في مجالي حقوق الإنسـان والقانون الدولي الإنساني، والتنسيق بين مختلف الهياكل العسكرية قصد جمع المعطيات والإحصائيات والبيانات الضرورية لإعداد التقارير والإجابة على الاستبيانات الواردة في المجال.

ثالثا :على مستوى التكوين والتدريب وبناء القدرات:

-تم إدراج محور حقوق الإنسـان والقانون الدولي الإنسـاني لـلب المخططات والبرامج السـنوية للتكوين الموجه لفائدة كافة أ لـناف ورتب العسـكريين بالمؤسـسـات التكوينية العسـكرية، وتشـريك الضـباط العسـكريين سـواء من المختصـين في الشـؤون القانونية أو في المجالات العملياتية طيلة مسـارهم المهني العسـكري في الدورات التكوينية والتدريبية التي يتم تنظيمها حول الموضـوع سـواء لـلب وزارة الدفاع الوطني أو في إطار التعاون الدولي في مجالات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني،

-يتم الحرص على تطوير مجالات التدريب ومعارف العسـكريين في مجالات حقوق الإنسـان والقانون الدولي الإنسـاني بالتعاون مع عديد الدول الشـقيقة والصـديقة ومع عديد المنظمات الدولية العاملة في المجال على غرار اللجنة الدولية للصليب الأحمر) بعثة تونس (ومعهد الدفاع...

-يتم حاليا بالتنسـيق وفي إطار التعاون مع اللجنة الدولية للصـليب الأحمر فرع تونس العمل على وضـع اللمسـات الأخيرة لدليل للتدريب على أحكام القانون الدولي الإنسـاني) من المؤمل أن يكون جاهزا قبل موفى سـنة(2026 ، سـيتم اعتماده كوثيقة مرجعية للتدريب لـلب مدارس ومراكز التكوين والتدريب العسـكري، تكون فيه مادة القانون الدولي الإنسـاني مادة قارة لـلب مختلف مراحل التكوين العسـكري الأساسي وكذلك لـلب برامج التكوين المستمر،

-يتم تنظيم دورات تكوينية أسـاسـية ومتقدمة في مجال القانون الدولي الإنسـاني، قصـد إعداد إطارات عسـكرية مؤهلة بيداغوجيا وعلميا لتدريس مادة القانون الدولي الإنسـاني بالمدارس ومراكز التكوين والتدريب التابعة لوزارة الدفاع الوطني من العسـكريين المختصـين في المجال وتنمية قدراتهم وتأهيلهم لتقديم المشـورة القانونية العملياتية والتعامل مع الوضـعيات الميدانية في مختلف الظروف والحالات والوضـعيات زمن السلم وزمن الحرب سيما ضـمن البعثات الأممية بالخارج، وذلك في إطار مسـار تنفيذ وزارة الدفاع الوطني للالتزامات الدولية والوطنية المحمولة عليها في مجال القانون الدولي الإنساني، طبقا لاتفاقيات جنيف لسـنة 1949 والبروتوكولين الإضـافيين الأول والثاني لسـنة1977 ، التي توجب إدراج مادة القانون الدولي الإنسـاني لـلب برامج تدريب العسـكريين بالإضـافة إلى نشـر ثقافته لـلب القوات المسلحة.

رابعا :التدابير القضائية:

بهدف تعزيز إلمام المرشحين للعمل بسلك القضاء العسكري، تم إدراج مادة القانون الدولي الإنساني ضمن المواد والاختبارات التي يخضع لها المجتازون للمناظرة الخارجية لانتداب قضائيين عسكريين ملحقين برتبة ملازم أول مباشر لتكوينهم بالمعهد الأعلى للقضاء، مع إدراج المادة المذكورة ضمن مجالات التكوين المستمر والتكوين الخصوصي الذي يتلقاه القضاة العسكريون خلال مسارهم المهني بعد الانتداب.

من جانب آخر، تُشكل الانتهاكات لمنظومة القانون الدولي الإنساني المحتمل ارتكابها من قبل أفراد القوات المسلحة بأي شكل من الأشكال وفي إطار يعملون به بالداخل أو بالخارج على غرار المهام الأممية، جرائم يتم زجرها وتتبع مرتكبيها أمام القضاء العسكري .هذا علاوة على المؤاخذات التأديبية الإدارية المقررة في الشأن.